محضر الجلسة رقم 908

التاريخ: الثلاثاء 23 ذو الحجة 1434، (29 أكتوبر 2013).
الرئاسة: المستشار السيد محمد فضيلي، الخليفة الثاني لرئيس مجلس المستشارين.
التوقيت: أربعة وثلاثون دقيقة، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة السابعة والثلاثين مساء.
جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على النصين التشريعيين التاليين:

- مشروع قانون رقم **67.12** يتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكتري والمكري للمحلات المعدة للسكنى أو الاستعمال المهني؛
- مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

المستشار السيد محمد فضيلي، رئيس الجلسة:

ننتقل مباشرة إلى جلسة التشريع، ويتعلق الأمر ب:

- مشروع قانون رقم **67.12** يتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكتري والمكري للمحلات المعدة للسكنى أو الاستعمال المهني، والمحال على المجلس من مجلس النواب؛
- مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين، المقدم من طرف مجموعة من المستشارين أعضاء المجلس.

إذن نستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم **67.12**، يتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكتري للمحلات المعدة للسكنى والاستعمال المهني.

الكلمة لمقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لتقديم تقرير اللجنة أو ملخص لتقرير اللجنة في الموضوع.

إذن نعتبر أن التقرير وزع، وأفتح باب المناقشة: الكلمة لأحد السادة المستشارين عن فرق الأغلبية.

إذن ستدفع هذه المداخلات للرئاسة لتسجيلها في المحضر.

الكلمة أيضا لفرق المعارضة: سنحصل عليها إن شاء الله مكتوبة.

الكلمة للنقابات: أيضا سنتوصل بها مكتوبة.

ننتقل للتصويت على مواد المشروع.

المادة الأولى:

الموافقون: الإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

وافق المجلس على المادة الأولى.

المادة الثانية:

هل للحكومة أن تقدم هذا المشروع؟

السيد محمد نبيل بنعبد الله، وزير السكنى وسياسة المدينة:

إلى بغيتوا.

السيد رئيس الجلسة:

تفضلوا، السيد الوزير.

إذا سمحتم، تم إغفال كلمة الحكومة في البرنامج المقدم، ولكن ربما سقطت سهوا، أما القانون الداخلي فيعطي الأولوية للحكومة ثم المقرر، يمكن أن تكون قد سقطت سهوا من البرنامج.

لكم الكلمة، السيد الوزير، لتقديم المشروع المحال علينا من مجلس النواب.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا لكم، السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

كما سبقت الإشارة إلى ذلك أمام أعضاء لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان الموقرة، تم إعداد مشروع القانون رقم **67.12** المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكتري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني، بناءا على منهجية ارتكزت على خلاصة دراسة شمولية حول قطاع السكن المعد للكراء، والتي تم من خلالها إجراء تشخيص شامل ودقيق للإكراهات التي تواجه تطور هذا القطاع على المستوى القانوني والمالي والجبائي والتنظيمي، مع صياغة إجراءات كفيلة بإنعاشه.

وبالموازاة مع ذلك، تم الاعتماد على استطلاعات رأي واستجوابات مع عدد من رؤساء المحاكم، توسيع التشاور مع مختلف الإدارات والمؤسسات العمومية والخاصة، الإطلاع على تجارب بعض الدول.

وعلى هذا الأساس يمكن أن نقول بأن هذا المشروع يهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف التي نذكر منها:

- توحيد النصوص والمقتضيات القانونية المنظمة للكراء وتجميعها؛
- نسخ القوانين التي سقطت بعدم الاستعمال أو الغير الملائمة للواقع السوسيو اقتصادي الحالي؛
- مراجعة ونسخ المقتضيات التشريعية المشوبة بالعيوب والنقائص؛
- تحيين القوانين الجاري بها العمل وجعلها تتلاءم مع متطلبات القطاع؛
- ملء الفراغ القانوني الذي يعتري هذه النصوص؛
- تيسير العمل على المحاكم ومستعملي هذا القانون بسن مقتضيات

مبسطة وواضحة وخالية من كل تعقيد.

السيد الرئيس،

السادة المستشارون المحترمون،

تراهن الحكومة من خلال إعدادها لمشروع القانون هذا على المساهمة في إعادة بناء الثقة بين المكرين والمكترين والحد من عزوف المالكين على وضع محلاتهم للكراء وكذا تقليص النزاعات الناشئة بين المكرين والمكترين والحد من تراكم القضايا المطروحة أمام المحاكم، علاوة على الحد من طول وتعقد مسطرة الفصل في المنازعات القضائية المتعلقة بعقود الكراء، فضلا عن تشجيع المنعشين العقاريين على الاستثمار في هذا القطاع.

وكما في علم السيدات والسادة المستشارين المحترمين، فقد قطع مشروع هذا القانون أشواطا هامة في مسار المسطرة التشريعية منذ الولاية السابقة في البرلمان بغرفتيه، وأدخلت عليه عدة تعديلات جوهرية أفضت إلى تجويد النص شكلا ومضمونا.

أريد في هذا الباب أن أختم بالقول بأنه، فعلا، هذا مشروع الذي كان يناقش في إطار الولاية التشريعية والانتخابية السابقة، في الحكومة السابقة، وعرف أشواطا متقدمة، وأريد أن أتقدم بالشكر لكم لأنكم اغنيتيوه كثير، لأن ماشي هاذي المرة الأولى اللي كيتعرض عليكم، وكما أنه تغنى كثير في مجلس النواب، ويمكن نقولو اليوم بأنه من بعد الدراسة الثانية اللي قمنا بها، أصبح مشروع اللي فعلا تطعم بملاحظاتكم، وخاصة من قبل النواب والنائبات والمستشارين والمستشارات اللي عندهم دراية بالأمر واللي كيمارسوا هذه القضايا، خاصة أمام المحاكم أو من خلال احتكاككم بالمواطنات والمواطنين وبالمعنيين بهاذ المجال.

لذلك يمكن أن نقول بأنه اليوم هذا المشروع يشكل الذات الجديدة بين أيدينا جميعا من أجل أن نحسن العلاقة الموجودة بين المكري والمكتري، ومن أجل كذلك أننا نقدمو الإمكانية أننا نقلبو شوية الآية على مستوى التعامل اللي موجود في بلادنا، ألا يكون التعامل مرتبطا فقط بالعلاقة الشرائية، أي أن الجميع يولي ملاك، ولكن أنه تكون كذلك إمكانية ديال علاقات تعاقدية جديدة في هذا المجال ديال الكراء اللي تمكن المحاكم من أنها تكون تدخلها سريع واللي تمكن ربما من عدم اللجوء في بعض الأحيان إلى المحاكم حتى نتمكن من أن نسهل من هذه العلاقة ومن هذه الوضعية اللي احنا فيها اليوم واللي كتعرفوا بأنها مليئة بالمساوئ اللي مطروحة على المحاكم واللي كتعرف اشتداد ديال النزاعات بين المواطنين وبين أصحاب المحلات.

اليوم هناك مجهودات تبذل من أجل تسهيل العرض السكني الموجه للكراء وهناك عدة مقترحات أدخلناها في القوانين المالية السابقة، وكذلك الشأن بالنسبة لهاذ القانون المالي.

نتمنى أن يكون مشروع هذا القانون بمثابة تسهيل لهاذ العلاقة الجديدة التي نريدها.

وأشكركم مجددا على تعاملكم الإيجابي، معارضة وأغلبية، مع هذا النص.

شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم، السيد الوزير. ننتقل إلى عملية التصويت.

المادة 1:

الموافقون: الإجماع.

المادة 2، 3..

سجلنا بأنه التقرير قد وزع وسجلنا بأنه سنتوصل بتدخلات مكتوبة من طرف الأغلبية والمعارضة.

إذا سمحت، السيد المستشار، الله يخليك، هذا قرار المجلس، راه ماشي قرار جا من برا، هذا المجلس اللي تتكلم عليه راه هو اللي قرر هاذ القواعد هاذو، اعتبر أنه التقرير قد وزع ولقد وزع فعلا.

اعتبر أنه تم الاستغناء عن التدخلات وستدفع للرئاسة مكتوبة وستنشر في العمل التحضيري، ودخلنا إلى باب التصويت.

المادة 1:

الموافقون: الإجماع.

المادة 2:

الموافقون: ..

دخلنا في مسطرة التصويت، الله يخليكم، القانون الداخلي يمنع النقاش لما يدخل المجلس في عملية التصويت. دخلنا في التصويت آ السيد الرئيس، الله يخليك، هذا قرار المجلس، واش عندكم تدخل؟ أنا قبيلة طلبت تدخل باسم فرق الأغلبية، لم يستجب لطلبي، دابا دخلنا في التصويت، كنلتمسو منكم توافيوا الرئاسة بتدخل باسم الأغلبية وغادي ندمجوه في التقرير إن شاء الله

المواد: 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9 ، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 64، 65، 66، 67، 68، 69، 70، 71، 72، 73، 74، 75.

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم **67.12** يتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكتري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني.

ننتقل مباشرة للدراسة والتصويت على مقترح قانون النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

الكلمة لمقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لتقديم تقرير لجنة العدل حول مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

تفضل، السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد لشكر:

شكرا السيد الرئيس.

السادة المستشارون،

يشرفني أن أعرض أمام أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمناسبة انتهائها من دراسة مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

واسمحوا لي بهذه المناسبة، التي نحتفي فيها بهذا الإنجاز، أن نتقدم بخالص الشكر والتقدير لجميع السادة الأفاضل الذين ساهموا في إخراج هذا المقترح، على ما تحملوه من عناء الساعات الطويلة من المناقشة والبحث عن أفضل الصيغ المناسبة الكفيلة بوضع إطار قانوني فعال في ضبط العلاقات داخل المؤسسة ومع باقي المؤسسات والهيئات العمومية الوطنية، وبصفة خاصة مع الحكومة.

السيد شكيل، من فضلكم.

وأود أن أخص بالتقدير والثناء السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة، والسيد رئيس المجلس والسادة أعضاء المكتب وكذا السادة رؤساء الفرق والمجموعات وكافة السادة أعضاء اللجينة المنبثقة عن اللجنة على ما تحلوا به من جميل الصبر وحسن المتابعة طيلة الفترة الزمنية التي تم فيها مدارسة الموضوع.

بعد هذه التوطئة الضرورية، ننتقل إلى إعطاء لمحة عن السياق العام للنظام الداخلي لمجلس المستشارين من حيث المبادرات التي سعت إلى تعديله منذ سنة 2009 إلى غاية التوافق على النص المعروض على مجلسنا الموقر وكذا عن الدواعي التي فرضت القيام بهذا التعديل، بالإضافة إلى الاعتبارات المنهجية التي واجهتها اللجينة في أشغالها، فضلا عن مرجعيات التعديل التي استندت إليها.

وفي هذا الصدد، ينبغي الإشارة إلى أن فكرة التعديل تعود إلى سنة 2009، تاريخ توصل اللجنة بأول مقترح في هذا الشأن في 23 في يونيو 2009، والذي تم الاتفاق على تدارسه في لجينة تقنية تضم ممثلي مختلف الفرق والمجموعات بالمجلس، وتمت مناقشته بشكل مشترك مع مقترح آخر في نفس الموضوع مقدم من أعضاء الفريق الحركي الذي أحيل على اللجنة بتاريخ 28 يناير 2010، في ظل الاختصاصات والحدود التي كان يرسمها دستور سنة 1996.

ولقد شكل الخطاب الملكي التاريخي للتاسع من مارس 2011 محطة كبيرة في مسار الإصلاحات الكبرى في بلادنا، وما حمله من إصلاح دستوري شامل يهدف إلى إعطاء دفعة قوية لدينامية الإصلاح العميق، وقد أدت الاستحقاقات الانتخابية والمستجدات التي أعقبته إلى توقف أشغال اللجينة التقنية، وأصبحت هذه المستجدات تفرض إعادة النظر في النظام الداخلي لمجلس المستشارين من جديد، وذلك في ظل التساؤلات التي كانت تطرح حول مستقبل مجلس المستشارين القائم على ضوء الفترة الانتقالية التي وضعه فيها الدستور بموجب فصله 176.

ولا يخفى عليكم أن هذا الإصلاح طال انتظاره بعد مرور ما يقارب 15 سنة عن أول نظام داخلي لمجلس المستشارين الذي تمت الموافقة عليه بتاريخ 14 أبريل 1998، وذلك للتجاوب مع تطلعات كافة مكونات المجلس لتطوير الأداء وتجويد المنتوج ولتجاوز الثغرات والاختلالات التي أفرزتها الممارسة اليومية، وبصفة خاصة الرغبة في عقلنة العمل وتقنين الأعراف العملية، فضلا عن الملاءمة مع المستجدات الدستورية، إلا أن الإشكالية المنهجية التي اعترضت اللجينة همت كيفية مقاربة التعديل بعد دخول الدستور الجديد حيز التنفيذ، فتم الاهتداء بالتشاور مع ندوة الرؤساء إلى حل وسط يقضي بإعادة تفعيل اللجينة التقنية والاشتغال على أرضية جديدة تراعي المقتضيات الدستورية الجديدة وتأخذ بعين الاعتبار الإضافات الموجودة في المقترحين السابقين التي لا تخالف مضامين الدستور الجديد، على أساس إفراغ التعديلات المقترحة في قالب تشريعي جديد.

لذلك، عقدت اللجينة في صيغتها الثانية تسعة اجتماعات ابتداء من 14 يونيو 2012 إلى غاية 12 نونبر 2012، حيث عرفت اجتماعاتها الأولى نقاشات حادة حول جدوى القيام بهذا التعديل ومدى أهلية المجلس الحالي لذلك، مقابل دفاع أغلب المتدخلين على أحقية المجلس الراهن في إدخال التعديلات الضرورية على نظامه الداخلي للملاءمة مع الدستور الجديد.

وبعد الاستشارة المعمقة تم اتخاذ قرار المراجعة الجزئية، على أساس الاحتفاظ بالهيكلة الحالية للنظام الداخلي الجاري به العمل وإدخال التعديلات اللازمة عليه، وقد ارتكزت اللجينة في عملها على عدة مرجعيات، وعلى رأسها مضامين مقتضيات الدستور الجديد والخطب الملكية السامية، بجانب عدة وثائق قانونية وطنية ومقارنة، وكذا قرارات المجلس الدستوري ذات الصلة.

وقد تمخض عن المنهجية السابقة ما يلي:

- الإبقاء على 82 مادة من النص الأصلي بدون أي تعديل؛
- تعديل 168 مادة من النص الأصلي؛
- حذف 76 مادة من النص الأصلي؛
- إضافة 35 مادة جديدة.

وبغاية تيسير استعمال هذه الوثيقة الجديدة من طرف الجميع، تمت إعادة ترتيب موادها بعد القيام بعملية الحذف، وقد ترتب عن ذلك حصر عدد مواد النظام الداخلي في 292 مادة بدل 326 مادة في النظام القديم.

السيد الرئيس،

تطبيقا لأحكام الدستور بمراعاة تناسق وتكامل مجلسي البرلمان في إعداد نظامهما الداخلي، تشكلت لجنة تنسيق برلمانية ضمت ممثلين عن المجلسين

بغاية إعداد تصورات بشأن القضايا المشتركة، مما ساهم في إغناء الصيغة التي ناقشتها اللجينة بمزيد من المقترحات قبل عرض نتائج أشغالها على اللجنة في شكل مقترح قانون جديد موقع عليه من طرف مجموعة من السادة المستشارين من جميع الفرق والمجموعات البرلمانية بالمجلس الذي توصلت به اللجنة بشكل رسمي بتاريخ 16 يوليوز 2013، وأفضت المناقشة بشأنه إلى تعديل مجموعة من المقتضيات همت 43 مادة، وبصفة خاصة ملاءمته مع القرار رقم 13/924 الصادر عن المجلس الدستوري بتاريخ 22 غشت 2013 بشأن النظام الداخلي الجديد لمجلس النواب.

وبعد انتهاء المناقشة وإدخال التعديلات التوافقية على المقترح، تم عرض الصيغة المعدلة للنص المقترح للنظام الداخلي لمجلس المستشارين على التصويت في اجتماع 23 أكتوبر 2013، فوافق عليه أعضاء اللجنة الحاضرين بالإجماع.

وفي الأخير، لابد من التأكيد، باسم اللجنة وكافة السادة المستشارين الذين ساهموا في إخراج هذا العمل، أن المقترح هو ثمرة مجهود جماعي ساهم فيه الجميع، وحاول الاجتهاد لوضع نظام داخلي يلبي الحاجيات، غير أنه في الأخير عمل بشري يحتمل الخطأ والصواب، وأملنا أن نكون قد وفقنا في المهمة التي كلفنا بها من المجلس الموقر، وأن لا نحرم تبعا لذلك من أجر الاجتهاد الصائب.

وفقنا الله جميعا في أشغالنا وكلل بالنجاح أعمالنا في الحاضر والمستقبل.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلا للسيد المقرر.

الآن أفتح باب المناقشة: .. إذن نكتفي بما تفضل به السيد المقرر، ونحن مستعدون للتوصل بتدخلات مكتوبة إن كانت هناك تدخلات لتضمينها في المحضر الذي سينجز، وندخل مباشرة إلى المواد.

المادة 1:

الموافقون: الإجماع.

إذن المادة 1، 2، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10.

أعرض حذف المادة 17 من النص الأصلي للتصويت.

الموافقون: الإجماع.

إذن حذفت المادة 17 من النص الأصلي للقانون.

ونستمر 26، 27، 28، 29، 30، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 64، 65، 67.

أعرض حذف المادة 59 من النص الأصلي للتصويت.

الموافقون: الإجماع.

إذن حذفت المادة.

المادة: 74، 75، 76.

أعرض حذف المادتين 69 و70 من النص الأصلي.. حذفت.

المادة: 77، 80، 81، 82.

أعرض حذف المادة 78 إلى 83 من النص الأصلي.

صادق المجلس على حذف هذه المواد.

المادة: 84.

أعرض حذف المواد من 85 إلى 89 من النص الأصلي للتصويت.

وافق المجلس على هذا الحذف.

أعرض حذف المادة 91 من النص الأصلي للتصويت.

الموافقون: وافق المجلس على حذف المادة 91.

.. 86، 87، 88، 89.

أعرض حذف المادة 96 من النص الأصلي: حذفت.

المادة: 90، 92، 93، 94، 95، 96، 97، 98، 99، 100.

يحذف الفرع المتعلق بتجديد الثلث، المواد من 103 إلى 108 من النص الأصلي، إذن حذف.

الموافقون على المادة 101، 102، 103، 104، 105، 106، 107، 108.

أعرض حذف المادة 117 من النص الأصلي، حذفت.

إذن المادة: 111، 112.

أعرض حذف المادتين 120، 122 من النص الأصلي: حذفت.

المادة: 115، 117، 122، 128، 129، 130.

أعرض حذف المادة 140 من النص الأصلي: حذفت.

المادة: 134، 136، 137، 139، 140، 141، 142، 143.

أعرض حذف المادة 155 من النص الأصلي للتصويت: حذفت.

المادة: 145، 147، 152، 153، 154، 155، 156، 157، 158.

أعرض حذف المادتين 169 و170 من النص الأصلي.

المادة: 160، 161.

أعرض حذف المواد من 172 إلى 182 من النص الأصلي للتصويت: إذن حذفت.

المادة: 162، 163.

أعرض حذف المادتين 184، 185 من النص الأصلي: إذن حذفت.

164، 165، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 173، 174، 175، 176، 177، 178، 179.

أعرض حذف المادة 199 من النص الأصلي: حذفت.

المادة: 180، 181، 182، 183، 184، 185، 186، 187، 188.

أعرض حذف المادة 210 من النص الأصلي.

189، 190، 191.

أعرض حذف المواد من 214 إلى 222 من النص الأصلي.

192، 193، 194، 195، 196، 197، 198، 199.

أعرض حذف المادتين 232 و233 من النص الأصلي.

المادة: 200.

أعرض حذف المواد 234 و235 و237 من النص الأصلي.

المادة: 201، 202، 203، 204.

أعرض حذف المواد من 241 إلى 244 من النص الأصلي.

المادة: 207، 208، 209، 210، 211، 212، 213، 214، 215، 216، 217، 224، 225، 226، 227، 228، 229، 230، 231، 232، 233، 234، 235.

أعرض حذف المواد من 277 إلى 283 المتعلقة بملتمس الرقابة من النص الأصلي للتصويت.

إذن المادة: 236، 237، 238، 239، 240، 243، 249، 250.

هناك تعديل متفق عليه من طرف المكتب بشأن المادة 254، وسيقدمه.. اسمح لي خاصنا نوقفو عند هاذ القضية، لأنه 251، 252، 253، 254 ورد بشأنه تعديل من.. وتم التوافق حوله في المكتب فيما يتعلق بالمادة 254، وسيقدمه السيد رئيس الفريق الاستقلالي، الأستاذ محمد الأنصاري.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

السيد الرئيس،

بالفعل قد وصل إلى علمي من طرف جميع الإخوان، وكلفت بتقديم هذا التعديل باعتبار أننا ننتقل من ثلاث دقائق إلى دقيقتين بالنسبة للسؤال، ودقيقتين بالنسبة للجواب، أي أربع دقائق سواء للحكومة أو للبرلماني.

ولكن الآن داخل القاعة بعدما طبع، وهاهو ذا العدد، طبع فيه 100 قصد توزيعه، اتصل بعض الإخوان، منهم رؤساء الفرق، منهم أعضاء المكتب، الذين يقولون بأنهم يتراجعون حول هذا التعديل، ولا يمكن أن يصوتوا عليه، ورئيس اللجنة كذلك اتصل بي من هنا وطلب مني أن لا أقوم بتقديمه، لأن بعد التشاور مع مكونات المجلس، اتفق الجميع على أن يتركوا ما كان على ما كان، وبطبيعة الحال أن اللهم إني قد بلغت، ولكم واسع النظر.

السيد رئيس الجلسة:

إذن سحب التعديل، وسنتداول أجهزة المجلس مستقبلا في الموضوع. على كل حال، سحب التعديل.

سنطرح المواد كما وردت على المجلس من طرف اللجنة، إذن نعتبر أن التعديل قد سحب.

وأعرض المادة 254 كما وردت عن اللجنة أو كما صادقت عليها اللجنة.

المادة: 256، 259، 260، 262، 263، 264، 265، 266، 267، 268، 269.

يحذف الباب المتعلق بالمحكمة العليا من النص الأصلي.

المواد من 308 إلى 313، أعرض على التصويت: صادق عليه المجلس.

المادة: 270، 271، 272، 273، 274، 275، 276، 277، 278، 279، 280، 281، 282، 283، 284، 285، 286، 287، 288، 289، 290، 291، 292.

أعرض مقترح النظام الداخلي برمته للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

إذن **وافق مجلس المستشارين على مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين بالإجماع.**

بهذا سنكون قد أنهينا برنامج هذه الجلسة التشريعية، وشكرا للجميع **ورفعت الجلسة.**

الملحق

المداخلات المكتوبة التي توصلت بها رئاسة الجلسة:

مداخلة الفريق الحركي باسم فرق الأغلبية بمجلس المستشارين حول مناقشة مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فرق الأغلبية بمجلسنا الموقر بمناسبة مناقشة مقترح النظام الداخلي لمجلس المستشارين، والتي تشكل بالنسبة لنا جميعا محطة تاريخية هامة في تطور مسار مؤسستنا التشريعية وتجويد أدائها التشريعي والرقابي والدبلوماسي.

إن هذا الإصلاح الهام الذي نباشره اليوم، يأتي في ظرفية خاصة، نعيش من خلالها لحظة انتقال ديمقراطي ودستوري بامتياز، تستوجب منا المساهمة الفعالة والمسؤولة في تنزيل مضامين الدستور الجديد، الذي وسع من اختصاصات البرلمان في مجال التشريع، وأعطى له مكانة خاصة في إطار توزيع السلط وتوازنها، وكرس حقوق المعارضة، ومنح مجلس المستشارين مجموعة من الاختصاصات ستمكنه من الاضطلاع بدور متميز، خاصة فيما يتعلق بالقضايا ذات البعد الجهوي وبالحكامة الترابية والجماعية أو تلك المتعلقة بما هو اقتصادي واجتماعي، والتي يمكن أن تطرح من طرف الفاعلين المهنيين والاجتماعيين.

وفي هذا الإطار، أود السيد الرئيس، أن نسجل روح الوطنية الصادقة والمسؤولية العالية التي عبرت عنها كافة مكونات المجلس، من مكتب ورؤساء الفرق ورؤساء اللجن والمجموعات النيابية، أغلبية ومعارضة، ورئاسة لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان وأعضاء اللجنة التقنية وأطر

المؤسسة الذين واكبوا هذا المجهود المتميز.

كما نسجل بكامل التنويه استشعار الجميع لأهمية اللحظة، باعتبارها مرحلة تأسيسية وإصلاحية لمجلس تشريعي، نسعى إلى الارتقاء به إلى ما يستجيب لحاجيات وتطلعات الشعب المغربي ويخدم قضايا الوطن الأساسية والمصيرية.

السيد الرئيس،

دون الخوض في السياق العام لتعديل النظام الداخلي لمجلس المستشارين والدوافع التي كانت تفرض القيام بهذا التعديل والمراحل التي مر منها هذا الورش الهام، على اعتبار أن تقرير اللجنة تكفل بذلك، وجب التأكيد على أنه، انطلاقا من الرغبة الجامحة للجميع في الارتقاء بالعمل التشريعي وتنزيل مقتضيات الدستور، ومن أجل إشراك جميع فعاليات المجلس، فقد اعتمدت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان منهجية تشاركية واسعة وتوافقية، شملت كل مكونات المجلس خلال مرحلتي النقاش وصياغة التعديلات.

هذا، وقد تم الاعتماد في مراجعة هذا النظام على مرتكزات أساسية، تتمثل بالخصوص في خطب جلالة الملك المتعلقة بضرورة الملاءمة وتحقيق التجانس بين النظامين الداخليين لمجلسي البرلمان والارتقاء بأدوار ومهام المؤسسة التشريعية، وفي مضامين مقتضيات الدستور الجديد المتعلقة بالعمل البرلماني، والتي تهدف إلى تحسين الأداء البرلماني، سواء على مستوى التشريع أو على مستوى الرقابة أو على مستوى الدبلوماسية الموازية أو على مستوى تقييم السياسات العمومية، وكذا في قرارات المجلس الدستوري ذات الصلة، بالإضافة إلى القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين والنظام الداخلي لمجلس النواب بغاية الملاءمة معه، هذه الملاءمة الهادفة إلى خلق التوازن والتكامل بين المجلسين.

إلى جانب ذلك، تم استحضار الممارسة البرلمانية وتراكماتها، حيث تـــم الأخذ بعين الاعتبار للعديد من الاختلالات والثغرات التي أبانت عنها الممارسة البرلمانية وذلك قصد تجنبها، بالإضافة إلى هاجس تطوير أداء المؤسسة التشريعية وتأهيلها للنهوض بأدوارها الدستورية كاملة وإعطائها صورة جديدة تجعلها ضمن اهتمامات الشعب المغربي وتحتل المكانة اللائقة بها، كما هو الشأن في الدول الديمقراطية المتقدمة، تماشيا مع التحولات الجديدة والدينامية التي أحدثها الدستور الجديد، مما جعل الصيغة الجديدة لهذا النظام الداخلي تتويجا لخمسة عشر سنة من عمر مجلسنا الموقر وقفزة نوعية لإعداد الصورة الدستورية المقبلة للمجلس.

السيد الرئيس،

نظرا لدقة وحساسية المرحلة، ورغبة منا في استثمار هذه اللحظة التاريخية بما يخدم المؤسسة التشريعية، فلقد شكل التوافق أداة لتذويب وتقريب وجهات النظر بين مكونات المجلس بعيدا عن منطق الأغلبية والمعارضة وهو ما تجلى في الرؤية الموحدة التي طبعت عمل اللجنة طيلة مسار عملها منذ إعداد المقترح والتعديلات التي أدخلت عليه في عدة مراحل، وصولا إلى محطة اليوم التي نراهن على تتويجها بهذه الروح التشاركية.

هذا، ولا يسعنا في هذه اللحظة إلا أن نفتخر جميعا بهذا النظام الجديد الذي يعتبر ثمرة دستور جديد ومجهود جماعي، سيؤدي لا محالة إلى الارتقاء بالعمل التشريعي وبأدوار مختلف هياكل المجلس وتأهيل تدبيره الإداري والمالي.

كما أغتنم هذه الفرصة لأجدد التنويه بالمجهودات التي بذلتها لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان وأعضاء اللجينة التقنية أثناء إعداد المقترح وصياغة التعديلات التي تميزت بروح التوافق.

وفي الأخير، نعلن عن تفاعلنا الإيجابي مع مقترح تعديل النظام الداخلي لمجلسنا الموقر مسجلين انخراطنا الفعال في تنزيل وتفعيل مقتضياته.

والسلام عليكم.